[480] 52 - باب استحباب التصدق بنصف المال. [] 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن موسى بن القاسم، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام (إلى أن قال:) فقال: إن الحسن ابن علي عليه السلام قاسم ربه ثلاث مرات حتى نعلا ونعلا وثوبا وثوبا ودينارا ودينارا، وحج عشرين حجة ماشيا على قدميه. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك عموما وخصوصا، ويأتي ما يدل عليه. تم كتاب الزكاة من كتاب تفصيل وسائل الشيعة

الباب 52 فيه حديث واحد 1 - التهذيب 5: 11 / 29. (1) تقدم في الابواب 1، 8، 9، 10، 12، 13، 14، 16، 18، 39، 50 من هذه الابواب. (2) تقدم في الابواب 6، 27، 28، 45 من هذه الابواب. (3) ياتي في الحديث 31 من الباب 45 من ابواب وجوب الحج. (*)
